بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة العربية السعودية

وزارة التعليم العالي

جامعة ام القرى

مكتبة الملك عبدالله بن عبدالعزيز الجامعية

قسم المخطوطات

بداية المخطوطة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله المجد والصلوة على رسوله محمد وعلى آله وصحبه
من الاول الى الابد بسمل المص رحمه اولا بهما وعلا بوجب الحمد
وعقبه بالحمد له اقتداء بكتاب الله تعالى وتيمنا باسلوبه الحكيم
وامتثالا بالحديث والدافع بين الحديثين غير وارد
لان البدء المذكور فيهما بمعنى التقديم على ما في المغرب ثم صلى الله عليه وسلم
توسلا به في الاستفاضة من الجناب الاقدس تعالى وتقدس
واتيمارا بامر صلوا عليه وانبها الصلوة على آله للامر بالاتباع
من الشارح الواجب الاتباع حيث قال قولوا اللهم صل
على محمد وعلى آل محمد فقال بسم الله الرحمن الرحيم الحمد
اى جنس الحمد او جميع افراده مختص وثابت لواهب جنس العطية
او جميع افرادها الآتي من جملتها توفيقه لتاليف هذه الرسالة
والاختصاص مستفاد اما من تعريف المسند اليه او من اللام
في قوله لواهب بحسب المقام وتعريف جنس يغني غناء الاستغراق
لمكان الاختصاص والعطية واحدة العطايا اسم ما يعطى
والصلوة على خير البرية اى خير جنس الخليقة او جميعها ولما كان
خير البرية نبينا عليه السلام من جميع المخلوقات متحققا معلوما

معلوما ملتبسا بحيث الى ذكر اسمه وعلى آله ذوى النفوس الزكية
اى الطاهرة من لوث الاخلاق الرديئة اما بعد الحمد
والصلوة فان معانى الاستعارات وما يتعلق بها من الاحكام
والاختلافات او من الامارات والقرائن قد ذكرت
في الكتب اى في كتب القوم مفصلة غير ان الضبط فارت
اذ من بالفاء اى البادرة على تاليف الرسالة كونها غير الضبط
بسبب التفصيل تذكرها اى ذكر الاستعارة ومتعلقاتها
مجملة مضبوطة على وجه متعلق بالذكر ولا وجه لتعلقه بمضبوطة
يعرف بالتامل نطق به اى بذلك الوجه كتب المتقدمين
ودل عليه زبر المتاخرين اى كتبهم فنظمت فرايد عوايد
الفرايد جمع الفريدة وهى الدرة الكبيرة والفوايد جمع الفائدة
وهى العائدة واضافة فرايد الى عوايد من قبيل لجين الماء
ووجه التشبيه النفاسة تتعلق صفة عوايد والضمير المستكن لها
بتحقيق معانى الاستعارات واماراتها وقرائنها في ثلثة عقود
متعلق بنظمت والعقود جمع عقد بالكسر وهى القلادة
نسب ابواب الرسالة بالقلايد في المرغوبية فاستعمل اسم المشبه به
في المشبه على طريق الاستعارة المصرحة واثبت لها الفرايد

تخييلا ورشحها بالنظم ولو جعل النظم ترشيحا للتشبيه في قوله
فرائد عوائد لكان له وجه حسن ايضا العقد الاول في انواع المجاز
وفيه اى في العقد الاول ست فوائد الفوائد الاولى
المجاز المفرد اعني الكلمة المستعملة في غير ما وضعت له لعلاقة
مع قرينة مانعة عن ارادته المجاز مفرد ومركب ولما كان
حقيقة كل منهما مخالفة لحقيقة الآخر بحيث لا يمكن في تعريف واحد
لم يذكروا للمجاز المطلق تعريفا بل عرفوا كلا منهما على حدة ابتداء
وتقييد الكلمة بالمستعملة لاخراج عن الكلمة قبل الاستعمال
فانها ليست بمجاز ولا حقيقة وقوله في غير ما وضعت له لاخراج
عن الحقيقة مرتجلا كان او منقولا او غيرهما وقوله لعلاقة متعلق
بالمستعملة اخراج عن الغلط كقولنا خذ هذا الفرس مشيرا
الى الكتاب وقوله مع قرينة مانعة عن ارادته اى ارادة
الموضوع له لتخرج الكناية عن تعريف المجاز لانها مستعملة
في غير ما وضعت له مع جواز ارادة ما وضعت له فان قلت
لم لم يقيد الوضع بكونه في اصطلاح به التخاطب ليلا يبطل
جمع التعريف بالمجاز المستعمل فيما وضع له في اصطلاح آخر
غير ما يقع به التخاطب قلت اعتمادا على قيد الحيثية المرادة

المرادة في التعريف فليفهم ان كانت علاقته اى علاقة المجاز المفرد
المصححة له غير المشابهة بين المعنى المجازي والحقيقي كالسببية
والمسببية مثلا فمجاز مرسل والا اى وان لم يكن علاقته
غير المشابهة بل كانت المشابهة بينهما فاستعارة مصرحة
نقل عن المصرح في حاشيته لم يقسموا المجاز المرسل الى الاصلي
والتبعي على قياس الاستعارة لكن ربما يشير كلامهم
الى ذلك قال في المفتاح ومن امثلة المجاز قوله تعالى فاذا
قرأت القرآن فاستعذ بالله استعمل قرأت مكان اردت القراءة
مسببة عن ارادتها استعمالا مجازيا فبين العلاقة في المصدر
فيشير الى ان استعمال المشتق بمعنى المشتق منه تبعية المصدر
وجوز في شرح التلخيص ان يكون نطقت في نطقت لحال مجازا
عن دلت باعتبار ان الدلالة لازمة للنطق فافهم الفوائد الثانية
في تقسيم الاستعارة الى الاصلية والتبعية ان كان لفظ المستعار
اسم جنس اي اسما غير مشتق اى اسما دالا على مفهوم كلي
غير مشتمل على تعلق بمعنى بذات فيدخل فيه نحو رجل واسد
من الاعيان ونحو قيام وقعود من المعاني ويخرج عنه الصفات
واسما الزمان والمكان والآلة المشتقة من الافعال

لكن الاعلام المتضمنة لنوع وصفة مثل خاتم ومادر مثلا
المتضمنين لوصف الجود والبخل ملحقة باسماء الاجناس
لا بالاوصاف فان الاستعارة الواقعة فيها اصلية ايضا
نحو رأيت اليوم حاتما وهو ظاهر وكذا الحال في اسماء الاشارة
المستعارة للمعقولات اذا لم تجعل داخلة في اسماء الاجناس
المذكورة فاصلية اي فالاستعارة اصلية والا وان لم يكن
اسم جنس كالفعل وما يشتق منه والحرف تبعية اي فالاستعارة
جريانها اي جريان الاستعارة في اللفظ المذكور بعد
جريانها في المصدر ان كان اللفظ المستعار مستقا مثل
الافعال والصفات المشتقة واسماء الزمان والمكان
والآلة وبعد جريانها في متعلق معنى الحرف ان كان
اللفظ المستعار حرفا وذلك لان الاستعارة بواسطة
تفرعها عن التشبيه تقتضي ملاحظة المستعار منه ضمنا من حيث
انه موصوف ومحكوم عليه بوجه الشبه وبالمشاركة فيه
مع المستعار له وقد تحقق ان معنى الحرف من حيث هو معناه
لا يصلح ان يلاحظ محكوما عليه وموصوفا بشيء على ما تحقق
الشريف المرتضى ره في بعض رسائله فلا تتصور جريان

جريان الاستعارة في الحرف ابتداء لكن متعلقات معاني الحروف
كالابتداء والانتهاء والظرفية والغرضية معان مستقلة
فيقع التشبيه بها ويجري الاستعارة فيها اصالة ثم تسري
الى معاني الحروف لاشتمالها عليها واستلزامها لها وكذا قد تحقق
ان معاني الافعال من حيث انها معانيها لا تصلح ان تقع
محكوما عليها فلا يجري الاستعارة فيها اصالة بل تبعا
لمعان مصادرها ونقل عن المصرح في الحاشية اعلم
ان الاستعارة في الفعل انما تتصور بتبعية المصدر ولا تجري
في النسبة الداخلة في مفهومه تبعا على قياس الحرف فان معناه
نسبة مخصوصة تجري فيها الاستعارة تبعا لان مطلق النسبة
لم يشتهر بمعنى يصلح ان يجعل وجه شبه في الاستعارة بخلاف
متعلقات معاني الحروف فانها انواع مخصوصة لها
احوال مشهورة ثم ان الاستعارة في الفعل على قسمين
احدهما ان يشبه الضرب الشديد مثلا بالقتل ويستعار
له اسمه ثم يشتق منه قتل بمعنى ضرب بشديد والثاني
ان يشبه الضرب في المستقبل بالضرب في الماضي مثلا في تحقق الوقوع
فيستعمل فيه ضرب فيكون معنى المصدر اعني الضرب موجودا

الى ان الامر الذي اثبت للمشبه من خواص المشبه به مستعمل معناه
الحقيقي واما المجاز في الاثبات وهو مجاز عقلي كاثبات الانبات
للربيع على ما بين في موضعه وبسمونه اي السلف الاثبات
المذكور استعارة تخييلية لانه قد استعير للمشبه ذلك الامر الذي
يختص بالمشبه به وبه يكون كماله اي كمال المشبه وقوامه في وجه
الشبه كالتخيل انه من جنس المشبه به ويحكمون بعدم انفكاك
امكنني عنه عنها اي عن تلك الاستعارة التخييلية لان الجملة يجب
ان تكون قرينتها التخيلية فان قلت فانهم يقولون في مثل
قولنا اظفار المنية الشيبة بالسبع اهلكت فلانا قلت لهم
ان يقولوا بعد تسليم صحة هذا الكلام انه ترشيح للتشبيه
لا استعارة تخييلية كما يسمى اطوكتي في قوله دام اسر عكن طوق بي
اطوكتي بداتر تسمى للمجاز اعني البد المستعملة في النهوض يسمى
والبه اي الى ان قرينة المكنية مستعملة في معناها الحقيقي واما المجاز
في الاثبات وانه يسمى استعارة تخييلية وانها لا تنفك
المكنى عنها ذهب الخطيب القزويني الثانية جوز صاحب
الكشاف كونه اي كون ما اثبت للمشبه من خواص المشبه به
استعارة تحقيقية لما بلايم المشبه كما في قوله تعالى ينقضون عهد الله

نسخة ان الاكون قرينة المكنية والمكنى عنه

الله حيث استعير الحبل للعهد على سبيل الكناية والنقض لابطاله
على سبيل الاستعارة المصرحة التحقيقية وهو الامر الذي اثبت
للمشبه اعني العهد من خواص المشبه به اعني الحبل قال الشريف
في حواشيه على شرح التلخيص فان قلت لو كان النقض مستعملا
في ابطال العهد لم يكن شيء من روادف المستعار منه المكنى عنه
اعني الحبل مذكورا فلا يصح قول صاحب الكشاف ثم مرروا
به بذكر شيء من روادفه فوجب ان يكون النقض وتطاير
من قرائن الاستعارة بالكناية مستعملا في معانيها الحقيقية
التي هي من روادف المستعار منه المكنى عنه وهي يكون
اثباتها للمستعار له على سبيل التخييل فصح ان الاستعارة
المكنية سالمة التحقيقية قلت لما صرح باستعمال النقض في ابطال العهد
علم انه اراد بذكر الروادف ما هو اعم من ان يراد به معناه الاصلي
الذي هو الروادف الحقيقي او يراد به ما هو مشبه به ذلك المعنى
ومنزله فان النقض من روادف الحبل ما اذا اريد به معناه
الحقيقي فظاهر واما اذا اريد به معناه المجازي فلانه اذا نزل
منزلة المعنى الحقيقي وعبر عنه باسمه صار رادفا للحبل ايضا
فالرادف على الاول مذكور لفظا ومعنى حقيقة وعلى الثاني

مذكور لفظا حقيقة ومفى ادعاء وكلاهما بصلح قرينة للاستعارة
المكنية وقال رح فيها ايضا فان قلت اذا كان النقض استعارة
مصرحا بها فقد شبه المراد بمعناه الاصلي فكيف يكون كناية
عن استعارة اخرى قلت هذه الاستعارة من حيث انها
متفرعة عن الاستعارة الاخرى صارت كناية عنها فان النقض
انما شاع استعماله في ابطال العهد من حيث شبههم العهد
بالحبل فلما نزل العهد منزلة الحبل وسمي بلازمه نزل ابطاله
منزلة نقضه فكون الاستعارة للحبل للعهد هي التي بها يصلح النقض
للابطال وقس على ذلك نظائره الفريدة الثالثة جوز السكاكي
كونه اي كون الامر المثبت للمشبه الذي هو من قرينة الاستعارة
بالكناية مستعملا في امر واهي شبه بالمعنى الحقيقي ويسمى السكاكي
ذلك الامر استعارة تخييلية ولعل الباعث للفرار عن لزوم
انفكاك المكنية عن التخييلية زاعما ان المكنية والتخييلية
متلازمتان في الوجود بالاتفاق ولا يخفى انه تعسف اذ لا ضرورة
تلجئه اليه لانه يمكن جعل اثباته استعارة تخييلية كما جعله السلف
والخطيب مع ان امر الانفكاك المذكور سهل اذ امتناع الانفكاك
ليس متفقا عليه لان صاحب الكشاف جوز ان يكون قرينة المكنية

النقض

المكنية استعارة تحقيقية كما مر آنفا بل في كلامه تصريح بذلك ايضا
حيث قال في بحث المجاز العقلي قد يكون قرينة المكنى عنها امرا محققا
كالاثبات في انبت الربيع والنزم في نزم الامير الجند الفريدة
الرابعة الضابطة المختار في قرينة المكنية انه اذا لم يمكن للمشبه
المذكور تابع اي لازم وخاصة يشبه ذلك التابع رادفا للمشبه به
اي تابعه كان المشبه المذكور باقيا على معناه الحقيقي وكان اثباته
اي اثبات الرادف له استعارة تخييلية كما في مخالب المنية
واظفارها وان كان له تابع يشبه ذلك الرادف المذكور
اي رادف المشبه به كان ذلك الرادف المذكور مستعارا
لذلك التابع على طريق التصريح فلا يكون هناك مع الاستعارة
بالكناية استعارة تخييلية الفريدة الخامسة كما بعد ويسمى ما ذاد
على قرينة المكنية من الملايمات ترشيحا لها اي للمكنية ويجوز جعله
اي جعل ما ذاد على قرينة المكنية من الملايمات ترشيحا
للتخييلية آتيا هي اثبات ما هو من خواص المشبه به للمشبه
على مذهب السلف والخطيب او لفظة المستعمل في امر واهي
شبه به على زعم السكاكي او للاستعارة التحقيقية اي لفظة المستعمل
في فيما يلايم المشبه على طريق التصريح كما استفيد من كلام صاحب الكشاف

ف

اما الاستعارة التحقيقية اى اما وجه جواز كونه ترشيحا للاستعارة
التحقيقية فظاهر لانها استعارة مصرحة وكذا التخييلية
على ما ذهب اليه السكاكى لان التخييلية مصرحة عنده اى عند السكاكى
واما التخييلية على مذهب السلف اى كونه ترشيحا لها فلان الترشيح
يكون للمجاز العقلى ايضا اى كما يكون للمصرحة بذكر ما يلايم حاى المنسوب اليه
الذى هو اى المنسوب مجاز كابن له اى لذلك المنسوب اليه
فى الواقع كما يكون الترشيح للمجاز اللغوى المرسل بذكر ما يلايم الموضوع له
وكما يكون للتشبيه بذكر ما يلايم المشبه به وكما يكون للاستعارة
المصرحة بذكر ما يلايم المستعار منه كما سبق والفرق بين ما يجعل
قرينة للمكنية ويجعل نفس تخييلا كما ذهب اليه السكاكى
او يجعل نفس استعارة تحقيقية كما ذهب اليه صاحب الكشاف
او يجعل اثباتة تخييلا كما ذهب اليه السلف
والخطيب وبين ما يجعل زايدا عليها وترشيحا قوة الاختصاص
بالمشبه به فانهما الصواب فى العبارة فاى شئ من الملايمات
يعرف بالتامل اقوى اختصاصا بالمشبه به وتعلقا به فهو القرينة
المجعولة نفس تخييلا او استعارة تحقيقية او اثباتة تخييلا
او ماسواه ترشيح للمكنية او الاستعارة التخييلية او التحقيقية

او التحقيقية هذا آخر ما اوردناه فى شرح الرسالة والحمد لله
اولا وآخرا كتبه مع تفرق البال وتغلغل الحال لعدم خلوه عن
عن بعض الاشكال بسبب ما فيه من الاجمال واختصرناه فيه
حذرا عن الاملال ورعاية المطابقة
مقتضى الحال عم م

سنة ١٠٦٧

نهاية المخطوطة